هيئة كبار العلماء بالأزهر وحرية الفكر فى مصر
خلال النصف الأول من القرن العشرين
" الإسلام وأصول الحكم نموذجاً"

أ.د/سعيدة محمد حسنى

أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر

كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالإسماعيلية

جامعة قناة السويس

هيئة كبار العلماء بالأزهر وحرية الفكر فى مصر خلال النصف الأول من القرن العشرين
" الإسلام وأصول الحكم نموذجا"

أ.د/سعيدة محمد حسنى

شهد الربع الأخير من القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين نهضة فكرية، وظهر العديد من قادة الفكر وحرية الرأى فى مصر خلال هذه الفترة، مثل عبد اللَّه النديم ، محمد عبده، قاسم أمين، محمد حسين هيكل، طه حسين، عباس محمود العقاد، مصطفى عبد الرازق، على عبد الرازق، وغيرهم من المفكرين اللبراليين، ومعظمهم تلقوا تعليمهم فى أوروبا، والبعض منهم بدأ تعليمه فى الأزهر، وحصل على شهادة العالمية، مثل صاحب المعركة الفكرية، أو النموذج الذى سنتناوله فى هذه الورقة البحثية، حيث تتعرض هذه الورقة لقضية حرية الفكر والتعبير عن الرأى، وهى من القضايا المهمة (الحديثة والمعاصرة) التى كثُر فيها الحديث، لما يترتب عليها من فهم لمختلف القضايا؛ حيث لحق الضرر الكبير بالمسلمين والعرب نتيجة الفهم الخاطئ والتوظيف غير الرشيد لحرية الفكر والتعبير عن الرأى؛ لأن حرية الفكر والتعبير عن الرأى تجعل المجتمعات والدول أكثر قدرة على فهم ما حولهم وتقبل الآخر؛ حيث يشعر الناس بالأمن أكثر، إذا كانوا قادرين على التعبير عما يدور فى خلدهم وما يعانيه مجتمعاتهم من مشاكل وصعوبات، فالشىء المؤكد وجود آراء متعددة فى المجتمع تعكس تنوعه وتياراته الفكرية المختلفة.

ومن ثم، كان دفاع عبد اللَّه النديم[1] عن حرية الرأى والكلمة، فمما كان يردده على صفحات مجلته ما معناه:

إن إطلاق حرية الكُتاب فى نشر أفكارهم بين الأمم لإحياء أفكار العامة باحتكاكها بأفكار العقلاء، وبهذه الواسطة ربى الكُتاب الأمم وهذبوها ونقلوها من حضيض الجهل والخمول إلى ذروة العلم والظهور، ووجدت الدول رجالاً مدربين

لم تنفق فى تربيتهم درهمًا ولا دينارًا وإنما رباهم المحررون والعلماء[٢].

فى الحقيقة أن النصف الأول من القرن العشرين، وهى الحقبة التى تتناولها هذه الورقة البحثية، قد شهدت إصدار دستورين، الأول دستور سنة ١٩٢٣، والثانى ١٩٣٠، والواقع أن هذين الدستورين تناولا حرية الرأى والتعبير تارة بالتوسع وأخرى بالتضييق. ومن ثم، كان حرص لجنة إعداد مشروع دستور سنة ١٩٢٣ فى مصر على أن يتضمن هذا الدستور مادتى (١٤، ١٥) اللذين يتعلقان بحرية الفكر والتعبير عن الرأى؛ حيث أشارا إلى أن حرية الرأى مكفولة للجميع ولكل إنسان الحق فى الإعراب عن فكره بالقول أو الكتابة أو بالتصوير أو بغير ذلك فى حدود القانون، هذا بالإضافة إلى أن الصحافة حرة فى حدود القانون، والرقابة على الصحف محظورة وإنذار الصحف أو وقفها أو إلغاؤها بالطريق الإدارى محظور كذلك، إلا إذا كان ذلك ضروريا لوقاية النظام الاجتماعى[٣].

وبعد إصدار هذا الدستور بعدة سنوات وقع فى مصر ما عُرف بالانقلاب الدستورى وأوقف العمل بدستور ١٩٢٣ وصدر دستور آخر سنة ١٩٣٠، ورغم ما وجه له من انتقادات إلا أنه احتفظ بنفس المادتين نصًا وترقيمًا (١٤،١٥)[٤].

ولكن هل تكفى الضمانة الدستورية لحرية الفكر والتعبير عن الرأى؟ وهل هذه الضمانة، رغم النص عليها فى الدساتير المصرية، تضمن فى الواقع والتطبيق العملى حرية الفكر والتعبير عن الرأى وهل الضمانة الدستورية هذه تمنع تقييدها أو الحد منها؟ الواقع يؤكد لنا أن العبرة ليست بالنص صراحة فى الدساتير على حرية الرأى، فالحرية التى يُنظمها الدستور للأمة هى وسيلة غايتها تأمين أفراد هذه الأمة، فإذا كان الدستور حرًا فضفاضًا، والفرد مُقيد ومسلوب الإرادة كانت الحرية الفكرية حبرًا على ورق، وتُشاهد هذه الظاهرة فى البُلدان التى تكفل دساتيرها الحريات، ثم تنتهك قوانينها الجنائية تلك الحريات.

إذن فإن العبرة ليست بالضمانة الدستورية، حيث تتراوح هذه الضمانات بين الاتساع والتضييق وفقًا للمناخ السياسى والاجتماعى السائد فى الدولة، وقد تكون الضمانة أكثر اتساعًا حين يكون القانون أكثر قيدًا، فتُصبح الضمانات

الدستورية لا قيمة لها فى ظل مناخ تسوده رقابة صارمة على الحريات، وبخاصة حرية الفكر والتعبير عن الرأى.

وعلى ذلك فإنه يُمكن القول إن حرية التعبير هى حجر الأساس الذى يستند إليه النظام الديمقراطى، ولا مفر منه لتشكيل الرأى العام. ومن ثم، يُمكن القول بأن المجتمع المصرى غير مهيأ بالقدر الكافى لكى يكون مجتمعًا حرًا له القدرة على التعبير عن رأيه، والوقوف أمام السلطة الحاكمة التى كانت مُتمثلة وقتذاك فى القصر وأعوان الجالس على أريكة الحكم ؛ لذا فإن حرية التعبير مهمة لثلاثة أسباب رئيسية:

أولها: أن الحق فى التعبير عن النفس ضرورة أساسية لكرامة الإنسان.

وثانيها: أن أفضل طريقة للوصول إلى الحقيقة تتم من خلال تبادل الأفكار ووجهات النظر بحرية.

أما عن ثالث تلك الأسباب فيتمثل فى أنه لا يُمكن أن يكون هناك أى حوار مفتوح ونقاش علنى بدون حرية وانسياب فى الأفكار وتدفق للثقافات المختلفة.

وهنا لابد من طرح تساؤل مهم، وهو ما العلاقة بين حرية الفكر والتعبير عن الرأى وهيئة كبار العلماء بالأزهر؟

ولكن قبل مناقشة هذا التساؤل لابد من الإشارة إلى سبب إنشاء هذه الهيئة فى سطور:

الواقع أن العقد الثانى من النصف الأول من القرن العشرين قد شهد إنشاء هيئة دينية عُرفت باسم "هيئة كبار العلماء بالأزهر" طبقا لقانون ١٠ لسنة ١٩١١، واستمرت هذه الهيئة ما يربو على نصف قرن (١٩١١-١٩٦١) حتى كان قانون ١٩٦١ المعروف بقانون "تطوير الأزهر"، كان الهدف من إنشائها هو إصلاح حال الأزهر الذى كان قد أخذ فى التدهور خلال الربع الأخير من القرن التاسع عشر والعقد الأول من القرن العشرين، هذا بالإضافة إلى تأليف الكتب الدينية وحسم

اللغط الذى أخذ يدور حول الفساد والفوضى المتفشى بين مشايخ الأزهر وطلابه خلال العقد الأول من القرن الماضى، و تفرغ أعضاؤها لدراسة أمهات الكتب فى العلوم الدينية القديمة بالطريقة القديمة فى التدريس غير مُقيدة بشىء مما تتقيد به الدراسة فى النظام المدنى.

والواقع أن هيئة كبار العلماء التى أُنشئت طبقا لقانون الجامع الأزهر سنة١٩١١، كانت مكونة من ثلاثين عالمًا[٥]. وقد ظلت تُمارس عملها حتى سنة ١٩٣٦، ثم تغير اسمها فأصبحت جماعة كبار العلماء، وفى سنة ١٩٦١ حل محلها مجمع البحوث الإسلامية[٦]، إلا أن الهيئة بعد سنة ١٩٢٠ بدأت تتجه اتجاهًا مُغايرًا للأهداف التى أُنشئت من أجلها، علاوة على أنها قد أقحمت نفسها فى قضايا سياسية وفكرية لم تكن مُدرجة فى القانون الذى نص على إنشائها.

ومن ثم زجت بنفسها فى بعض القضايا الفكرية والعلمية فأخذت تُعلن تكفير هذا وتسحب شهادة العالمية من ذاك، مما حمل الكثيرين على نقدها نقدًا أضر بها، وجعل البعض يُطالب بإلغائها أو تعديل قانونها خلال الخمسينات من القرن الماضى.

ولعل السبب فى ذلك هو أن الجالس على أريكة الحكم كان يقوم بتعيين شيخ الأزهر طبقا لما ورد بدستور سنة ١٩٢٣، وكان شيخ الأزهر هذا يشغل منصب رئيس هيئة كبار العلماء طبقًا لقانون الأزهر الذى نص على إنشاء هذه الهيئة، ومن ثم، فإن رئيس هيئة كبار العلماء كان يُدين بمنصبه إلى ذلك الحاكم. وعلى هذا كان التفكير فى إعداد هذه الورقة التى كان من الصعب وضع فرضياتها العلمية؛ لذا حاولت أن تضم بعض القضايا التى كانت تتعلق بحرية الفكر والتعبير عن الرأى خلال النصف الأول من القرن العشرين، والتى لا تخلو من الأهداف السياسية.

القضايا الفكرية التى تدخلت فيها هيئة كبار العلماء للحد من حرية الفكر:

كانت الفترة التى ستتعرض لها هذه الورقة البحثية وهى الحقبة المعروفة فى

تاريخ مصر الحديث والمعاصر بالحقبة الليبرالية، وهى من أخصب فترات حرية الفكر وحرية التعبير عن الرأى، رغم تدخل السلطة السياسية فى بعض القضايا التى كانت تصطدم بتلك السلطة، خاصة الحقبة التى تلت إصدار دستور ١٩٢٣، والذى نص فى مادتين من مواده على حرية الفكر، هذا بالإضافة إلى أنها كانت من أكثرها ثراء فى الكتابة والتأليف والترجمة والنشر فى الوقت نفسه ظهر العديد من أصحاب الفكر بل صفوة الحياة الفكرية فى ذلك الوقت، ممن سبق الإشارة إلى بعضهم، ومن بينهم صاحب كتاب " الإسلام وأصول الحكم".

١- موقف هيئة كبار العلماء من الأفكار الشيوعية:

خلال صيف ١٩٢٢ وأثناء الاجتماعات المتتالية للجنة إعداد مشروع الدستور سنة ١٩٢٢، وبمناسبة الخلاف حول تمثيل الأقليات الدينية والقبلية فى البرلمان المصرى المقبل نشرت احدى الصحف اليومية مقالاً تحت عنوان: (مدنية القوانين جميعًا وتمثيل الأقليات) بقلم: محمود عزمى[٧] دعا فيه إلى عدم تمثيل الأقليات، وتمنى أن تكون هناك قواعد واحدة تحكم المجتمع المصرى فى التشريع والتعليم والمدارس الحكومية وفى كافة نواحى الحياة المدنية فى مصر كلها، بل أكثر من ذلك نادى بضرورة فك الأغلال التى تُقيد فكر وعواطف الأمة بدعوى أنها منزلة خالدة[٨].

وعند نشر ذلك هبت مجموعة من أعضاء هيئة كبار العلماء، وكتبوا برقية إلى شيخ الأزهر وقتذاك الشيخ أبو الفضل الجيزاوى استنكروا فيها ما ورد بالمقال من عبارات تمس كرامة الدين وانتهك بها حرمة الأنبياء المرسلين - من وجهة نظر هؤلاء الأعضاء- هذا بالإضافة إلى استنكارهم أيضا وصف كاتب المقال للدين بأنه تقاليد اجتماعية عتيقة تُقيد الفكر والعواطف.

ونعتوا فى هذه البرقية أمثال ذلك الكاتب بأنهم جراثيم مبادئ سوفيتية - على حد تعبيرهم فى البرقية- غير منظمة يؤسسونها فى مصر[٩]، مستنفرين فيها شيخ الأزهر بقولهم: (بأن فضيلته أعلم الناس بما سيترتب على نشر مثل

هذه الأفكار فى مصر من مساوئ اجتماعية تؤدى بلا شك إلى عدم الاستقرار فى البلاد)، وبعد استخدام عبارات تُثير المشاعر والأحاسيس الدينية -إذا لم تخمد مثل تلك الأصوات- وطالبوه بضرورة رفع الأمر إلى الملك فؤاد مذكرين الشيخ بأن الملك هو الحارس الوحيد للدين الإسلامى الآن سنة ١٩٢٢م.

وعند وصول هذه البرقية بشكل رسمى إلى الشيخ الجيزاوى أرسل هو الآخر برقية إلى رئيس ديوان الملك باسم المجلس الأعلى للأزهر بصفته رئيسه، وعرض الأمر كما ورد ببرقية أعضاء هيئة كبار العلماء طالبًا ديوان الملك ضرورة الإسراع بعرض الأمر على الملك أحمد فؤاد؛ لأن الأمر جد خطير ويُهدد ملكه، وهو الحارس الأمين والوحيد للدين واثقين أنه سيتصرف فيه بحكمته التى نعهدها فيه(١٠).

٢- قضية كتاب فى الشعر الجاهلى لـ "طه حسين "١٩٢٦، حيث كثر اللغط حول هذا الكتاب، وقيل وقتها إن مؤلفه تعمد فيه إهانة الدين الإسلامى والخروج عليه، وإن صاحبه "طه حسين" يُعلم الإلحاد فى الجامعة المصرية، واعتبرت هيئة كبار العلماء تناول هذا الموضوع تشكيك وطعن فى الدين الإسلامى، فعلى أثر نشر ذلك الكتاب تقدمت الهيئة إلى النيابة العمومية بطلب التحقيق مع المؤلف فى هذا الأمر الخطير، وبالفعل تم التحقيق من قبل النائب العام محمد طاهر نور، فأسفر التحقيق عن تبرئة الدكتور طه حسين من اتهام هيئة كبار العلماء له(١١).

ثم عرض الموضوع على مجلس الجامعة بجلسته المنعقدة فى ١٦ مايو ١٩٢٦م، وذلك بمناسبة العريضة المقدمة من حضرات علماء الأزهر الشريف يطلبون فيها مصادرة هذا الكتاب، وإبعاد الدكتور طه حسين من الجامعة وإحالته إلى المحاكمة، فأصدر مجلس الجامعة القرار الآتى:

"إن مجلس الجامعة المصرية يُكل لسعادة المدير تسوية مسألة الدكتور طه حسين مع السلطات المختصة على أن يُراعى فى ذلك المبادئ الأساسية للتعليم

الجامعى والشرف العلمى لهيئة موظفى التدريس بالجامعة"[١٢].

وبعد ذلك رفع مدير الجامعة إلى وزير المعارف خطاب الدكتور طه حسين الذى يُبلغه فيه أنه يضع النسخ الباقية من الكتاب المذكور تحت تصرُّف الجامعة ورجا حضرة وزير المعارف أن يكون فى هذا الترضية الكافية[١٣]، ورغم انتهاء تلك القضية إلا أنها ظلت لها آثار على حرية الفكر والتعبير عن الرأى، يتضح ذلك من خلال رسالة أرسلها مصطفى عبد الرازق إلى طه حسين فى أغسطس من نفس العام يذكر فيها أن عبد الخالق ثروت كان يوحى إلى مجلة " السياسة" أن لا تنشُر لـ طه حسين شيئًا، هذا بالإضافة إلى أنه كان يوحى إليه ألا يكتب فى الصحف، أى أنك تتوقف عن الكتابة فترة بعبارة أخرى، بل أكثر من هذا ذكر صاحب الرسالة أنه قد وصل إليه أنه قد حشد وفدًا من الشيخ بخيت والشيخ قراعة وأضرابهما، وطلبوا من عدلى يكن رئيس وزراء مصر وقتذاك[١٤]، أن يُحدد لهم موعدًا يلقاهم فيه، فأبلغهم أنه مستعد لمقابلة شيخ الجامع الأزهر وحده، وسمعنا أنه قال للشيخ إننا الآن فى حكومة دستورية تسيرها قوانين ولا تُملى عليها إرادة الشيوخ.

واستطرد الشيخ مصطفى عبد الرازق فى رسالته إلى طه حسين مُخبرًا إياه أن جريدة كوكب الشرق بقيت وحدها تُبدى وتُعيد فى الرد على الكتاب بقلم مصطفى صادق الرافعى، فهل حدثت بعدنا تطورات أخرى.

ولست أرى بأسا بأن تستريح من الكتابة إلى الجرائد فى الأيام الآتية عملا بمشورة عبد الخالق ثروت[١٥].

٣- بعد عدة سنوات أثيرت قضية رواية (سان جوان للكاتب الإنجليزى برنارد شو) والتى كان يدرسها طلاب الفرقة الثالثة بكلية الآداب قسم اللغة الإنجليزية، والقصة تكمن فى أن العديد من طلبة كلية الآداب التى تدرس فيها تلك الرواية أرسلوا تلغرافا إلى أحد الجرائد السيارة يُطالبون فيه بعدم تدريس تلك الرواية؛ حيث إن بها طعنًا للرسول عليه الصلاة والسلام وتعاليم الدين الإسلامى، مما

يُعد تحديًا للإسلام ولشعور المسلمين بدعوى حرية العلم والفكر[١٦]. فما كان من الجريدة إلا أن اتصلت بعميد الكلية وسألته عما تضمنه هذا التلغراف، فاعترف بصحة ما ورد فيه مستطردًا أنه قد أبلغ بهذه الشكوى وأن الكلية تدرس آداب اللغة الإنجليزية، وليس الدين الإسلامى من الضعف الذى لا يحتمل مثل هذه العبارات[١٧].

أما عن موقف هيئة كبار العلماء فقد تمثل فى البرقية التى أرسلها الشيخ محمد مصطفى المراغى شيخ الجامع الأزهر، ورئيس هيئة كبار العلماء وقتذاك إلى رئيس مجلس الوزراء محمد محمود باشا يُخبره أنه قد وصلته برقيات من عديد من طلبة الجامعة المصرية يحتجون على ما تتضمنه بعض الكتب التى يدرسونها فى قسم اللغة الإنجليزية بكلية الآداب، هذا بالإضافة إلى العديد من الرسائل التى وصلته من علماء الأزهر وطلاب الكليات والمعاهد الأزهرية يستنكرون فيها هذا الأمر، واستطرد شيخ الأزهر فى برقيته هذه مستنكرًا رد عميد الكلية الدكتور طه حسين على مندوب جريدة المصرى المشار إليه من قبل، راجيًا من رئيس الوزراء النظر فى هذا الأمر؛ لأنه له أثر غير محمود فى نفوس الطلبة متمنيًا اتخاذ ما يلزم نحو منع مثل هذه الكتب أن تدرس فى الجامعة المصرية ودور العلم فى مصر على اعتبار أن دينها الرسمى هو الإسلام[١٨].

وكان رد رئيس مجلس الوزراء: إنه قد تم جمع هذا الكتاب وسيُعاد إلى وزارة المعارف العمومية، ويدرس غيره من الكتب التى تُحقق نفس الغرض من دراسة آداب اللغة الإنجليزية. هذا بالإضافة إلى أنه نبه على عميد الكلية المذكورة بأن مثل هذه الكتب لا يصح بأى حال من الأحوال أن تُدرس فى كلية الآداب بالجامعة المصرية، بل أكثر من ذلك ذكر رئيس الوزراء فى رده أنه قد أخبر وزير المعارف الدكتور محمد حسين هيكل بأن جميع الكتب التى قد تطعن على الدين الإسلامى فى المدارس التى تحت إشراف الوزارة يجب أن تُستبعد فى الحال[١٩].

وربما يكون موقف محمد محمود هذا كان من ورائه موقف حزبى؛ حيث إن

الدكتور طه حسين عميد كلية الآداب بالجامعة المصرية كان معروفا بميوله الوفدية، ومعروف عن الشيخ المراغى ميوله نحو الأحرار الدستوريين، وعلى اعتبار أن كلاً من رئيس الوزراء ووزير المعارف كانا من حزب الأحرار الدستوريين.

وفى الحقيقة هذه القضية قد أثارت الكثير من ردود الفعل على صفحات ومجلات الشهور الأولى من سنة ١٩٣٩م، حيث اعتبرها بعض المفكرين اللبراليين من أمثال طه حسين، عباس محمود العقاد، وتوفيق الحكيم شكلاً من أشكال المصادرة الفكرية وتدخلاً من هيئة كبار العلماء لكبت الحرية الفكرية فى التأليف والقراءة، واعتبرها البعض الآخر شكلاً من أشكال الطعن على الدين الإسلامى، وغرس الشكوك فى نفوس الطلاب[٢٠] خلال تلك المرحلة العمرية الدقيقة.

٤- بعد ذلك بعدة سنوات ظهرت قضية تُمثل فيها محنة الفكر وروعة انتصاره، وهى القضية التى اتهم فيها أحد خريجى الأزهر وعلمائه من الذين يحملون شهادة العالمية وهو خالد محمد خالد ذلك المفكر الإسلامى الذى يعرفه معظم المسلمين، والقضية أنه قد أصدر كتابه الذى يحمل اسم: "من هنا نبدأ" وبالرغم من أن هذا الكتاب لم يتعرض للأمور الدينية بالشكل الذى أشارت إليه هيئة كبار العلماء؛ حيث إنه كان يتعرض لمشاكل المجتمع، إلا أن الهيئة لم يعجبها الأسلوب الذى اتبعه المؤلف فى عرضه للأحداث فما كان منها إلا اتهامه بالكفر والزندقة، وإنه من خلال ما جاء فى الكتاب يدعو إلى الأفكار الشيوعية[٢١] حيث إن هيئة كبار العلماء ذكرت أن الكتاب به هجوم على رجال الدين وعلى الرأسمالية، وهذه سمة الشيوعية والشيوعيين[٢٢]، ولكن المحكمة التى عرض عليها الاتهام الخاص بضرورة مصادرة الكتاب رأت أنه لا توجد به ما تدعيه هيئة كبار العلماء، فأفرجت عن الكتاب، وبرئ صاحبه مما اتهم به.

وبعد صدور الحكم بالإفراج عن الكتاب ظهرت الطبعة الثانية منه، وقد أضاف صاحب الكتاب فى هذه الطبعة مقدمة طويلة ضمنها تاريخ هذا الكتاب، والظروف التى أحاطت به منذ اليوم الأول الذى حاول طبعه فيه، وكان ذلك فى ظل رقابة المطبوعات بوزارة الداخلية أثناء وزارة إبراهيم عبد الهادى سنة ١٩٥٠م

حتى صدرت الطبعة الجديدة بعد الحكم الذى رفضت فيه المحكمة مصادرة الكتاب متضمنة حيثيات الحكم التى اعتبرها المفكر شهادة تقدير لمؤلفه، وأطلق عليها اسم: «إحدى وثائق الحرية والرقى»[٢٣].

ورغم صدور هذا الحكم فإنه قد أُشيع فى الأوساط الدينية والثقافية أن هيئة كبار العلماء ستعقد اجتماعًا تُحاكم فيه صاحب هذا الكتاب محاكمة دينية تمهيدا لتجريده من شهادة العالمية[٢٤] كما فعلت مع على عبد الرازق سنة ١٩٢٥م، بل أكثر من ذلك أرسلت الهيئة خطابًا لرئيس الوزراء آنذاك حسين سرى مطالبين فيه بحماية الأخلاق من مثل هذا الكتاب[٢٥].

وكان لخالد محمد خالد صاحب كتاب «من هنا نبدأ» تعليقًا على خطاب الهيئة الموجه إلى رئيس الوزراء، وهو أن ذلك الخطاب ما هو إلا محاولة من الهيئة لإثبات وجودها، وأنها تقوم بمهمتها وواجبها بعد أن بدأت تفقد مصداقيتها[٢٦].

وبعد تناول بعض من القضايا الفكرية التى شغلت الرأى العام والخاص فى مصر على كافة المستويات، والتى تدخلت هيئة كبار العلماء تدخلاً سافرًا فيها، بقى أن نعرض لمعركة الكتاب "الإسلام وأصول الحكم" كنموذج تمثلت فيه كل التيارات التى أثرت وتأثرت بحرية الفكر والتعبير عن الرأى من ناحية، ومن ناحية أخرى التيار الدينى، ثم التيار السياسى المتمثل فى سلطة القصر، وعلاقتها بهيئة كبار العلماء بالأزهر، هذا بالإضافة إلى الصراع الحزبى وأثره فى تلك الحقبة اللبرالية.

معركة كتاب "الإسلام وأصول الحكم" لـ على عبد الرازق:

رغم مرور ما يربو على تسعين عامًا على هذه المعركة الفكرية الحامية الوطيس، إلا أنها لا تزال يتوقف عندها فرسان مثل هذه المعارك؛ هذه المعركة بدأت منذ بدأ ظهور هذا الكتاب إلى النور فى أبريل ١٩٢٥.

وأطراف المعركة تتمثل فى: صاحب الكتاب الشيخ على عبد الرازق، هيئة كبار العلماء، الصحافة، عبد العزيز فهمى، والحكومة مُتمثلة فى رئيس مجلس الوزراء ثم الملك أحمد فؤاد بإيعاز من حسن نشأت.

الطرف الأول:

وهو الشيخ على عبد الرازق مؤلف الكتاب، وكان يشغل منصب القاضى الشرعى بمحكمة المنصورة الشرعية وقت المعركة التى شغلت الصحافة والرأى العام المصرى وغير المصرى، طوال شهور صيف ١٩٢٥م.

ولد على عبد الرازق سنة ١٨٨٨م، وحصل على درجة العالمية من الأزهر سنة ١٩١٢م، تلك الشهادة التى سحبت منه طبقًا لقرار هيئة كبار العلماء سنة ١٩٢٥م على أثر إصدار كتاب "الإسلام وأصول الحكم"، وبعد وفاة الملك فؤاد سنة ١٩٣٦م، ومع تولى الشيخ مصطفى المراغى مشيخة الأزهر للمرة الثانية وبعد وفاة الشيخ بخيت أحد مشايخ هيئة كبار العلماء، والذى حمل لواء المعركة ضد على عبد الرازق، تقدم الأخير إلى الشيخ مصطفى المراغى بالتماس يطلب فيه إعادته للعمل كقاضٍ شرعى، ورد اعتباره، فما كان من شيخ الأزهر إلا أن عرض الأمر على الهيئة موضحًا رأى إسماعيل صدقى[٢٧] فى المادة ١٠١ من قانون الأزهر والتى فسرت تبعًا لرغبات الملك فؤاد، وبالفعل رد لعلى عبد الرازق اعتباره. ومن ثم، فإنه لا يُمكن أن نتناول ما حدث لعلى عبد الرازق بعيدًا عن الزخم الثقافى والفكرى فى مصر ابتداء من عشرينيات القرن المنصرم حتى وفاة الملك أحمد فؤاد، والظروف السياسية التى كانت تُحيط بإصدار كتاب "الإسلام وأصول الحكم".

ويؤكد ذلك اختيار الشيخ على عبد الرازق فيما بعد وزيرًا للأوقاف فى وزارة إبراهيم عبد الهادى الأولى من ٢٧ ديسمبر ١٩٤٨م إلى ٢٥ يولية ١٩٤٩م[٢٨]، وكانت له علاقات وطيدة بحزب الأحرار الدستوريين، وتُوفى فى ٢٣ سبتمبر ١٩٦٦م[٢٩].

موقف الصحافة من المعركة:

انقسمت الصحافة تجاه هذا الكتاب إلى قسمين: قسم مؤيد لمؤلف الكتاب، وقسم معارض لما ورد فيه؛ حيث تبارت الأقلام مثل محمد رشيد رضا، والخضر حسين، والشيخ بخيت فى تناول كتاب على عبد الرازق بالنقد.

وفى الحقيقة أنه قد أُثيرت على صفحات الجرائد منذ أبريل ١٩٢٥م معركة على جانب كبير من الأهمية، وبحق كانت معركة فكرية سياسية ، أدلت فيها هيئة كبار العلماء بدلوها تحقيقًا لأغراض سياسية وشخصية هى قضية الخلافة التى أثارها كتاب الشيخ على عبد الرازق، والذى حمل اسم "الإسلام وأصول الحكم"، وقد ترتب على قرار الهيئة فيها أزمة وزارية معروفة لدى معظم المتخصصين فى تاريخ مصر المعاصر، كانت نتيجتها فض الائتلاف الذى كان بين حزبى الأحرار الدستوريين وحزب الاتحاد فى سبتمبر ١٩٢٥م(٣٠).

أما عن الكتاب الذى دارت حوله هذه المعركة الفكرية السياسية فى واقع الأمر، فقد كان كتاب (الإسلام وأصول الحكم) للشيخ على عبد الرازق ، وسبب هذه المعركة التى أُثيرت حوله هى موضوع الكتاب؛ حيث تناول نظام الخلافة الإسلامية فى الفكر والأصول الإسلامية، وليس هناك غضاضة فى مناقشة مثل هذه القضية، ولكن المشكلة تكمن فى التوقيت الذى أُثيرت فيه؛ حيث ظهر إلى حيز الوجود فى هذه الآونة، بعد أن صدر فى الدولة العثمانية قرار فى أول نوفمبر عام ١٩٢٢م يقضى بإلغاء نظام السلطنة فى أنقرة، مع الإبقاء على منصب الخليفة، ليتصرف العالم الإسلامى فيه، إن شاء أبقاه، وإن شاء ألغاه، إلى أن صدر قرار آخر يقضى بإلغاء الخلافة إلغاءً تامًا فى "تركيا" فى مارس ١٩٢٤م(٣١).

لذا فإنه كان هناك ملابسات وظروف سياسية أحاطت بصدور هذا الكتاب وتلك المعركة، وهذه الظروف والملابسات متعلقة بأمرين:

الأمر الأول:

خاص بموضوع الكتاب، حيث تناول الخلافة والإمامة فى الفكر والتاريخ الإسلامى، وخلص هذا الكتاب إلى نتيجة مؤداها أن نظام الخلافة والإمامة غريب عن الإسلام كدين، ولا أساس له فى المصادر والأصول الإسلامية المعتمدة عند المسلمين من كتاب اللَّه وسنة رسوله وإجماع الأئمة[٣٢]؛ وقضية الخلافة هذه تستحق المناقشة والجدل، ولكن موضوع هذا البحث ليس عن الخلافة ، وأبسط ما يُقال عما ورد فى الكتاب على لسان الشيخ على عبد الرازق فى نهاية الأمر: هو تعبير عن وجهة نظر تحتمل الخطأ والصواب وتستحق المناقشة الفكرية.

الأمر الثانى:

وهو متعلق بتوقيت صدور هذا الكتاب، حيث صدر فى وقت كان المتوقع فيه عقد مؤتمر إسلامى لبحث مسألة الخلافة هذه، وكان الملك فؤاد يرنو هو والعديد من زعماء العالم الإسلامى إلى تولى منصب خليفة المسلمين، وهيأ كل من حسن نشأت وكبار حزب الاتحاد الملك فؤاد لذلك المنصب. ومن ثم، لم ينظر إلى كتاب (الإسلام وأصول الحكم) على أنه بحث أكاديمى، ولا جهد سياسى يوضح فكرة ترسخت لدى المسلمين، وإنما نظر إليه على أنه سهم موجه إلى الملك فؤاد، ومن وراءه من قوى سياسية، وقد يحمل هذا الرأى شيئًا من الصحة، إلا أنه لا يجب أن يترتب عليه مصادرة الرأى والفكر لمؤلفه.

وقد حدث أن استغل هذا الكتاب أسوأ استغلال سياسى، وحاول أحمد شفيق عرض مظاهر هذا الاستغلال على صفحات الجرائد والصحف لكل طرف من أطراف هذه المعركة، وكيف أن كلاً منهم أدلى بدلوه فيها[٣٣].

وعلى هذا، فإنه يُمكن القول إن الفترة من إبريل إلى سبتمبر ١٩٢٥م شهدت معركة دارت حول كتاب (الإسلام وأصول الحكم) للشيخ على عبد الرازق ، القاضى الشرعى بمحكمة المنصورة الشرعية، والذى صدر فى أبريل ١٩٢٥م، واستنفدت ثلاث طبعات منه خلال عدة أسابيع من نشره.

وسنورد هنا بعض ما ذكرته هذه الجرائد على سبيل المثال، والتدليل على شدة المعركة، قبل قرار هيئة كبار العلماء، لتنبيه الرأى العام والخاص فى مصر لخطورة هذه المعركة الفكرية، حيث انقسم الرأى العام والصحف إزاء الشيخ على عبد الرازق إلى عدة فرقاء:

الفريق الأول: كان يرى ضرورة تجريم الشيخ؛ حيث إنه قد أثم - على حد تعبير هذا الفريق - عند مناقشته أمرًا من أمور الإسلام، وهو فى موقعه الشرعى كقاض شرعى، وأصحاب هذا الرأى هم رجال القصر، وعلى رأسهم حسن نشأت، الذى قال عنه الإنجليز إنه هو الذى يُدير دفة الأمور فى مصر خلال عامى ١٩٢٤ -١٩٢٥م(٣٤)، ومن أنصار هذا الفريق يحيى إبراهيم ، رئيس حزب الاتحاد، ورئيس الوزراء بالنيابة، وهذا الفريق كان تأثيره قويًا ، حيث أوحى إلى هيئة كبار العلماء بالأزهر بضرورة محاكمة على عبد الرازق، ومن الطبيعى أن يحبذ معظم أعضاء هيئة كبار العلماء بالأزهر هذه الفكرة.

أما الفريق الثانى: فقد رأى أن ما ذكره الشيخ على عبد الرازق - حتى ولو لم يتفق فى بعض جزئياته مع البعض - هو فى نهاية الأمر تعبير عن رأى، وحرية فكر، ومن أنصار هذا الفريق اللبراليون .

وهناك فريق ثالث أظهر نوعًا من الشماتة، على الرغم من تأييده لرأى الفريق الثانى، والشماتة هنا فى حزب الأحرار الدستوريين(٣٥)؛ وعلى هذا فإنه لابد من عرض بعض ما ذكر على صفحات هذه الصحف وتلك الجرائد، من مؤيدين ومعارضين لما ورد فى هذا الكتاب، إلا أنه يجب الإشارة هنا إلى أن أنصار الملك فؤاد من الاتحاديين حركوا هيئة كبار العلماء بالأزهر- والتى سبق أن أشرنا إليها من قبل - ضد المؤلف الشيخ على عبد الرازق، وبالفعل قررت الهيئة محاكمته طبقا لقانون صدر سنة ١٩١١م ولم يُستعمل(٣٦)، وهو قانون الجامع الأزهر الصادر فى ١٩١١م، تبعًا لنص المادة ١٠١من هذا القانون، والذى عرض على مجلس شورى القوانين خلال عامى ١٩١٠-١٩١١م(٣٧). وأبلغت هيئة كبار العلماء

الشيخ "على عبد الرازق " هذا الأمر وقد وجهت له سبع تهم يوم ٢٩ يولية ١٩٢٥م، وقد أبلغته أيضًا إنها ستنعقد فى صورة هيئة تأديبية لمحاكمته يوم ٥ أغسطس ، أى بعد أسبوع من إبلاغه بالتهم الموجهة إليه من قبلهم، إلا أن الشيخ قد طلب منحه مهلة أسبوعين حتى يُعد مذكرة يُدافع فيها عما أُبلغ به من التهم.

الاتهامات التى وجهت إلى على عبد الرازق من قبل هيئة كبار العلماء بالأزهر:

١- جعل الشريعة الإسلامية شريعة روحية محضة لا علاقة لها بالحكم والتنفيذ فى أمور الدنيا.

٢- أن الدين لا يمنع من أن جهاد النبى (صلى اللَّه عليه وسلم) كان فى سبيل الملك لا فى سبيل الدين ، ولا لإبلاغ الدعوة إلى العالمين.

٣- وأن نظام الحكم فى عهد النبى (صلى الله عليه وسلم) كان موضع غموض وإبهام ، أو اضطراب ونقص ، وموجب للحيرة .

٤- وأن مهمة النبى (صلى الله عليه وسلم) كانت بلاغًا للشريعة ، مجردًا عن الحكم والتنفيذ.

٥- إنكار إجماع الصحابة على وجوب نصب الإمام ، وعلى أنه لابد للأمة ممن يقوم بأمرها فى الدين والدنيا.

٦- إنكار أن القضاء وظيفة شرعية.

٧- أن حكومة أبى بكر والخلفاء الراشدين من بعده لا دينية[٣٨].

وفى ١٢ أغسطس ١٩٢٥م عقدت هيئة كبار العلماء اجتماعًا على شكل محكمة تأديبية لمحاكمة الشيخ، وفى الحقيقة أنها لم تكن محاكمة بقدر ما كانت إهانة للرجل من ناحية، وللهيئة من ناحية أخرى، ويؤكد ذلك أنه عند دخول الشيخ على عبد الرازق ألقى عليهم السلام فلم يسمع لتحيته ردًا أحسن منها، ولا مماثلاً لها[٣٩].

قرار هيئة كبار العلماء بخصوص الشيخ على عبد الرازق:

وكان الشيخ على عبد الرازق قد أعد مذكرة دافع فيها عن موقفه من هذه التهم السبع[٤٠]، إلا أن الهيئة لم تلق بالاً إلى مذكرة الشيخ ، وأصدرت حكمها فى الساعة الثانية عشرة والنصف بعد الظهر، محتفظة بإبداء أسبابه فيما بعد، وكان الحكم كالآتى:

"حكمنا نحن شيخ الجامع الأزهر بإجماع أربعة وعشرين[٤١] معنا من هيئة كبار العلماء بإخراج الشيخ على عبد الرازق - أحد علماء الأزهر، والقاضى الشرعى بمحكمة المنصورة الشرعية ، ومؤلف كتاب (الإسلام وأصول الحكم) - من زمرة العلماء"[٤٢].

وقد استنكرت الجريدة اليومية سنة ١٩١١م هذه الجزئية الخاصة بسحب شهادة العالمية من صاحبها وطرده من زمرة العلماء، فذكرت أنه ليس من المنطق أن تترك شهادة العالمية رهنا لأمر هيئة كبار علماء الأزهر، حيث إنها ملك لصاحبها، ولا يحق لأى هيئة سلبه إياها[٤٣].

والواقع أن الأصل فى وضع المادة ١٠١ من قانون الأزهر لمحاكمة العالم الذى يرتكب خطأ فى السلوك، وليست لمحاكمة صاحب الفكر ولا لمحاربة حرية الرأى.

المعركة بعد إصدار الحكم على الشيخ على عبد الرازق:

ومما يدعو للتعجب أن هيئة كبار العلماء قد أرسلت صورة حكمها إلى مجلس الوزراء دون الأسباب ، فكان لابد من طلبها، إلا أنها قد تأخرت فى إرسال هذه الأسباب ، فأثار ذلك الرأى العام المصرى ، فهناك من أول هذا التأخير بشىء من السخرية، فذكروا أن الكتاب يقع فى مائة صفحة ، وأن هيئة كبار العلماء أصدرت الحكم بإجماع ٢٤ عالمًا، فلو أنهم تقاسموا الكتاب فيما بينهم لخص كل منهم أربع صفحات تقرأ وتبحث وتُمحص فى ساعة أو ساعات إذا كانوا قد أصدروا الحكم قبل قراءته. ما بالك والمفروض شرعًا وعقلاً أنهم لم يحكموا إلا

بعد أن قرأوه ووجهوا تهمهم إلى الشيخ إذن فإن التأخير فى إرسال الأسباب ونشرها على الرأى العام ما هو إلا أن هذه الهيئة قد رأت أنها أخطأت فى حكمها(٤٤)، وغير ذلك من التأويلات التى جرت على ألسنة الناس وقت ذاك .

والواقع أن الهيئة قد أرسلت الأسباب فى ٢ سبتمبر إلى سكرتارية مجلس الوزراء، وبالتالى أرسلت السكرتارية صورة الحكم، بالإضافة إلى الأسباب التى أرسلتها هيئة كبار العلماء إلى وزير الحقانية وقتذاك عبد العزيز فهمى، وأرسلت إليه خطابًا تُبلغه فيه صورة الحكم الصادر على الشيخ على عبد الرازق من هيئة كبار العلماء بتاريخ ١٢ أغسطس ١٩٢٥م، بسبب ما جاء فى كتاب (الإسلام وأصول الحكم) قائلة : "نرجو من معاليكم التكرم باتخاذ ما يلزم من الإجراءات لتنفيذه طبقا للمادة ١٠١من قانون الأزهر"(٤٥).

وتجدُر الإشارة هنا إلى أن الحكم وأسبابه يقع فى ١٤ صفحة من القطع الكبير.

فلما وجد عبد العزيز فهمى أن تنفيذ الحكم بما فيه من شُبهة البطلان وعدمه ، خاصة أن المادة ١٠١من قانون الجامع الأزهر الصادر سنة ١٩١١م تتعلق بما يرتكبه العالم من سلوك يشين الأزهر لم تكن متعلقة بما يبديه العالم من آراء أو تصريح بفكر معين، حتى ولو كان يحتمل فيه الخطأ، فإن عبد العزيز فهمى قد رأى أنه من الضرورى الاستنارة برأى كبار رجال القانون ، فأحال الحكم إلى لجنة قلم القضايا بوزارة الحقانية ، حتى إذا رأت أن الحكم صدر عن هيئة مختصة ، وأنه لا مانع فى الدستور من تنفيذ هذا الحكم ، اتخذ الرجل ما يقتضيه الضمير والواجب والدستور، وأما إذا كان الحكم قد صدر عن هيئه مدرسية – كما كان يشاع وقت ذاك – وأنها غير مختصة، خاصة وأن دستور ١٩٢٣م ما يمنع من تنفيذ هذا الحكم ، ومن ثم اعتبر هذا الحكم باطلاً غير واجب التنفيذ.

لذا فقد أرسل الحكم المشار إليه إلى لجنة قلم القضايا بالإضافة إلى الأسباب، ومذكرة الدفاع التى كان قد أعدها الشيخ على عبد الرازق، وأثبتت فى

محضر هيئة كبار العلماء يوم مثول الشيخ أمامها فى ١٢ أغسطس ١٩٢٥م، وأضاف عبد العزيز فهمى إليها عدة استفسارات طلب من اللجنة بحثها، وطلب منها أن يكون رأيها مبنيًا على إجابة هذه الاستفسارات وهى:

أولا: هل نص الفقرة الأولى من المادة ١١٠ من قانون الأزهر الصادر فى سنة ١٩١١، يقصر اختصاص هيئة كبار العلماء على الأفعال الشائنة التى تمس كرامة وسمعة العالم ، أو هو نص عام يشمل جريمة الخطأ فى الرأى من حيث ما نُسب إلى الرأى الشيخ على عبد الرازق ووقعت المحاكمة فيه.

ثانيا: إن كان النص المذكور عامًا يشمل جريمة الفعل الشائن وجريمة الخطأ فى الرأى معًا، فهل أحكام الدستور فى المادتين ١٤ و ١٦٧، و غيرهما من أحكام الدستور لا تأثير لها فى حكم الفقرة المذكورة من جهة جريمة الخطأ فى الرأى ؟

ثالثا: إن كان نص الفقرة المذكورة من المادة ١٠١ عامًا يشمل الجريمتين معًا، وكانت نصوص الدستور لا تأثير لها فيما يتعلق بإخراج العالم من زمرة العلماء، فلا تأثير لها أيضًا فى العقوبة والتبعات التى تترتب على حكم هيئة كبار العلماء من طرد العالم من وظيفته ، وقطع مرتبه ، وحرمانه من الدخول فى خدمة حكومية(٤٦).

ومن قراءة المقالة التى أوردتها جريدة السياسة ، والتى أورد بعضًا منها أحمد شفيق والمتضمنة لأسئلة عبد العزيز فهمى ، يُمكن أن نُحلل موقف الأخير تحليلاً قد لا يُجانب بعضه الخطأ ، ويُمكن إجمال هذا التحليل فى عدة نقاط ، هى:

١- إن عبد العزيز فهمى كان يُحاول من خلال هذه الأسئلة التشكيك فى اختصاص هيئة كبار العلماء بالأزهر، وأنها فقط من حقها إدانة الرجل وليس إصدار حكم ضده بإخراجه من زمرة العلماء، وسحب شهادة العالمية منه.

٢- كذلك يُحاول الاستناد إلى نصوص دستور ١٩٢٣م لعله يجد فيها ما يدحض ذلك الحكم ويُبطله ، أو يُبطل الفقرة الأولى من المادة ١٠١ المحاكم بها

الشيخ على عبد الرازق.

٣- يُحاول عبد العزيز فهمى من خلال أسئلته التأكيد على أن ما ورد بكتاب (الإسلام وأصول الحكم) على لسان مؤلفه ما هو إلا خطأ فى الرأى، أو أنه قد جانبه الصواب فى بعضها، ومن ثم يكون البحث فى الفقرة الأولى من المادة ١٠١ عما يعاقب على الخطأ فى الرأى .

٤- التأكيد على أن المادة ١٠١ متعلقة بما يرتكب العالم من أفعال لها صلة بالسلوك الشخصى له ، وتُشين هيئة كبار العلماء والأزهر. هذا بالإضافة لما أبداه عبد العزيز فهمى عن تأثير نصوص دستور ١٩٢٣م ، على ما يترتب على حكم هيئة كبار العلماء من عزل الشيخ من وظيفته وقطع مرتبه.... الخ.

٥- إن عبد العزيز فهمى فى كل ما سبق من استنتاجات وآراء كان يبحث عن مخرج قانونى ليُمكنه من الوقوف بجانب الشيخ على عبد الرازق ، على الرغم من اعتراف الأول بأنه لم يكن قد رأى على عبد الرازق من قبل(٤٧).

وهنا نتساءل : هل موقف عبد العزيز فهمى هذا من قضية الشيخ على عبد الرازق

هو موقف شخصى نتيجة علاقته القديمة بآل عبد الرازق ، منذ عهد بعيد؟ أم أنه موقف شخصية لبرالية تؤمن بحرية الفكر والتعبير عن الرأى؟!

وفى تقديرنا أنهما السببان معًا، فعلى الرغم مما ذكره عبد العزيز فهمى من عدم معرفته الشخصية للشيخ على عبد الرازق ، فإن الإشارة إلى أن "على عبد الرازق " هو ابن حسن عبد الرازق قطب حزب الأمة ، ووكيل هذا الحزب الذى يُعد حزب الأحرار الدستوريين امتدادا له. وأفراد عائلة عبد الرازق أغلبهم رواد للفكر الحديث فى أواخر القرن التاسع عشر، والنصف الأول من القرن العشرين، وترجع صلة عبد العزيز فهمى بهم إلى ما قبل إنشاء حزب الأحرار الدستوريين، حيث كان يتردد كثيرًا على بيتهم؛ لذا فإنه من الطبيعى - وعبد العزيز فهمى

يشغل منصب وزير الحقانية وقت حدوث معركة كتاب (الإسلام وأصول الحكم)- أن يكون له موقف من قرار هيئة كبار العلماء ضد مؤلف هذا الكتاب ، على اعتبار أنه يعمل فى وزارة الحقانية ، وعبد العزيز فهمى هو رئيسه المباشر، فكان لزامًا على الأخير أن يبحث عن مخرج قانونى يُساعد به الشيخ ، ويرد جزءًا من صداقته لهذه الأسرة من ناحية ، ومن ناحية أخرى يخرج من المأزق الذى كان يتنافى تنافيًا دستوريًا مع حرية الرأى والفكر التى أقرها دستور ١٩٢٣م؛ حيث إن عبد العزيز فهمى كان ممن يؤمنون بالفكر اللبرالى ، وبالتالى فإن أصحاب هذا الفكر هم الذين نددوا بمثول على عبد الرازق أمام هيئة كبار العلماء قبل إصدار الحكم من جانبها، ومن هؤلاء عباس محمود العقاد، حيث كتب فى السياسة مساهمًا بقلمه فى هذا المضمار، وذكر أنه قد قرأ الكتاب وما وجد به ما يستحق هذه الضجة المثارة حوله، خاصة ما قيل بضرورة محاكمة الشيخ أمام هيئة تأديبية... واستطرد الرجل فى قوله بأنه يرى أن الخلافة ليست أصلاً من أصول الإسلام، واستند فى ذلك إلى بعض الأحاديث النبوية وأقاويل بعض الفقهاء، ومن ثم كان الخطأ والصواب فى الرأى واردًا، ومن الجائز أن تكون هناك معركة فكرية يسل كل فريق سيفه لها بالحجة والبرهان، ويضيف العقاد قائلاً : إنه لا يُدافع عن على عبد الرازق لشخصه، ولا عن مذهبه السياسى، وإنما يُدافع عن حرية الرأى والتعبير، وإنه لم ير (على عبد الرازق) من قبل، ولو قابله فى الطريق لا يستطيع التعرف عليه، لكنه فقط يذكر بأنه قد مضى الوقت الذى يتصدى فيه جماعة من الناس بأى صفة من الصفات لإكراه الأفكار والآراء على النزول عند من تتبعه، أو من هو من أنصارها(٤٨).

وليس غريبًا أن يكون موقف عبد العزيز فهمى هو موقف لبرالى، حيث ذكر هو الآخر أنه أحضر الكتاب وقرأه بعد إصدار الهيئة لحكمها فلم يجد أدنى فكرة يؤاخذ عليها مؤلفه(٤٩)؛ ومن ثم كان تحويل الحكم بحيثياته، ومذكرة الشيخ على عبد الرازق، واستفسارات وزير الحقانية، إلى لجنة قسم القضايا بوزارة الحقانية.

الأزمة الوزارية التى ترتبت على قرار هيئة كبار العلماء:

ولابد من الإشارة هنا فى عجالة إلى الأزمة الوزارية التى ترتبت على هذه المعركة، والذى كان نتيجتها فض الائتلاف بين كل من حزبى الأحرار الدستوريين، والاتحاد، وأطراف تلك الأزمة تتمثل فى:

الطرف الأول:

هو عبد العزيز فهمى باشا، وزير الحقانية وقت المعركة، والذى عُهد إليه بتنفيذ قرار هيئة كبار العلماء بالأزهر، على اعتبار أن على عبد الرازق يعمل فى وزارته؛ لذا فإنه يُعد الطرف الرئيسى فيها.

الطرف الثانى:

وهو يحيى إبراهيم، رئيس حزب الاتحاد، ورئيس الوزراء بالنيابة ، ووزير المالية.

اجتماع يوم ٥ سبتمبر وما ترتب عليه:

كان يوم السبت ٥ سبتمبر هو الفيصل فى هذه المعركة ، حيث تعقدت الأمور بأسرع مما يتوقع أحد، ذلك أنه أثناء اجتماع مجلس الوزراء بالإسكندرية سأل يحيى إبراهيم- رئيس الوزراء بالنيابة - عبد العزيز فهمى عما تم فى تنفيذ حكم هيئة كبار العلماء بخصوص الشيخ على عبد الرازق ؟ فأخبره الوزير بأنه أحال القضية على مستشارى قسم القضايا بوزارة الحقانية وينتظر ردهم عليه.

وهنا حدث ما لا يُحمد عقباه ، فقد ثار يحيى إبراهيم؛ لأنه أرسل الحكم إلى وزير الحقانية للتنفيذ وليس للبحث، ومن ثم حدثت مشادة كلامية بين كل من عبد العزيز فهمى ويحيى إبراهيم ، انتهت - كما تذكر صحف هذه الفترة - بخروج يحيى إبراهيم من المجلس وعودته مرة أخرى، ذاكرًا لعبد العزيز فهمى: إن العمل بيننا أصبح مستحيلاً، فليستقيل أحدنا! فرد عليه وزير الحقانية : فإننى لن أستقيل، أقلنى أنت إن أردت.

فما كان من يحيى إبراهيم إلا أن أخرج ورقة من جيبه وكتب فيها إحالة أعباء وزارة الحقانية إلى على ماهر، وزير المعارف العمومية وقتذاك، وعلى أثر ذلك عاد عبد العزيز فهمى إلى منزله ، وفى مساء اليوم نفسه نشرت جريدة الاتحاد المسائية فى ملحقها نص المرسوم الملكى الذى يقضى بذلك الأمر(٥٠).

ولم يُصدق محمد حسين هيكل هذا الخبر حين سمعه تليفونيًا من أحد أصدقائه، وعلق قائلاً: إنه لم تجر العادة فى أى بلد أن يُقال وزير من الوزارة؛ لأن الطبيعى أن يعاد تشكيل الوزارة بدون الوزير غير المرغوب فيه(٥١)، فتأكد له الخبر بعد ذلك حين أحضر جريدة الاتحاد المسائية وقرأ المرسوم الملكى.

وبذلك فض الائتلاف الوزارى بين الحزبين.

ونخلص فى نهاية الأمر إلى أنه إذا تعارضت حرية الفكر مع السلطة الحاكمة تُصبح النصوص الدستورية حبرًا على ورق، وتقوم السلطة بتكبيل الحريات وتكميم الأفواه، وتوجيهها إلى ما يخدم مصلحة الجالس على أريكة الحكم وأعوانه، ومن ثم فإن حرية التفكير والتعبير عن الرأى تحتاج إلى مناخ سياسى يتفهم الهدف الحقيقى من وراء حرية الفكر والتعبير عن الرأى ، ومن ثم تلقى المسئولية فى هذا الأمر على المؤسسات الدينية والمدنية، وكل من يشغل منصب ذى صلة بتهيئة الرأى العام بما فيهم الشباب لكيفية استخدام الديمقراطية فى التعبير عن الرأى واختيار من يُمثلهم فى السلطة التشريعية، ومن ثم اختيار السلطة التنفيذية .

الهوامش

(١) ولد بالإسكندرية سنة ١٨٤٥، وتوفى ١٨٩٦، ظهر على الساحة الأدبية والفكرية فى مصر فى وقت كانت البلاد تموج فيه بتيارات الإصلاح والتجديد وكان الشعور الوطنى فى تصاعد مستمر خاصة فى السنوات الأخيرة من حكم إسماعيل، وظهرت ميول عبد اللَّه النديم الوطنية من خلال كتاباته الصحفية وأعماله الأدبية وخطبه التى كان يُلقيها فى المنتديات العامة، حتى لقب بخطيب الثورة العرابية.
انظر: الأعداد المختلفة من مجلة التنكيت والتبكيت، تقديم عبد العظيم رمضان، دراسة تحليلية عبد المنعم إبراهيم الجميعى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤.

(2) alassuoty@hotmail.com

حمدى الأسيوطى، حرية الرأى والتعبير - ضمانة دستورية وقيود قانونية، ١٦ مارس ٢٠١٤.
(٣) الدساتير المصرية نصوص ووثائق ١٨٦٦-٢٠١١، تقديم: أحمد زكريا الشلق، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، (١٤٣٣-٢٠١٢)، ص، ١٠٣.
(٤) المرجع السابق، ص، ١٨٣-١٨٤.
(٥) وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: الأزهر تاريخه وتطوره من ١٣٨٣- ١٩٦٤م، مطابع دار الشعب، ص ٣٣٣.
(٦) الموسوعة العربية الميسرة: المجلد الأول، بيروت ٢٠٠٠، ص ٥٩٨.
(٧) الأهرام، ٣ يونيه ١٩٢٢، ص،٩.
(٨) الأهرام نفسه.
(٩) دار الوثائق القومية، محافظ عابدين، محفظة ٣٥١.
(١٠) نفسه.
(١١) روز اليوسف، ٣٠ يوليه ١٩٥٦، ص،٢٠.
(١٢) أوراق طه حسين ومراسلاته، المجلد الأول، ١٩٢٥- ١٩٤٠، إشراف ودراسة وتقديم، أ.د. أحمد زكريا الشلق، أ.د. محمد صابر عرب، تحقيق، د. صبرى العدل، محمود فودة، نفين علوان، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، (١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م)، ص، ٢١.
(١٣) نفسه، ص، ٢٢.
(١٤) يونان لبيب رزق: تاريخ الوزارات المصرية ١٨٨٧-١٩٥٣، إشراف حسن يوسف، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية ،الأهرام،١٩٧٥ ،ص، ٢٩٦.
(١٥) أوراق طه حسين، المرجع السابق، ص، ٢٦ وما بعدها.
(١٦) جريدة المصرى، مارس ١٩٣٩، ص،١.

(١٧) نفسه.
(١٨) دار الوثائق القومية، محفوظات عابدين، محفظة رقم، ٣٤٨/٢.
(١٩) نفسه.
(٢٠) محمد رجب البيومى، الأزهر بين السياسة وحرية الفكر، الكتاب الأول، سلسلة البحوث الإسلامية، مطابع الأزهر، القاهرة، ١٤١٤هـ١٩٩٣، ص، ٢١٩.
(٢١) روز اليوسف، ٣٠ يوليو ١٩٥٦، ص، ٢٠.
(٢٢) خالد محمد خالد، من هنا نبدأ، الطبعة السابعة، القاهرة، يوليو ١٩٥٤، ص، ٢٠١. ملحوظة: الطبعة السابعة هى التى استعنت بها فى هذا البحث، وقد سبقتها عدة طبعات، الأولى فى فبراير ١٩٥٠، الثانية فى يونيه من نفس العام، الثالثة يولية من نفس العام، أما الطبعة الرابعة فكانت فى سبتمبر ١٩٥٠، الخامسة مارس ١٩٥١، أما السادسة فكانت فى يناير ١٩٥٢، ومن الملاحظ أنه قد طبع أربع طبعات خلال عدة شهور سنة ١٩٥٠.
(٢٣) خالد محمد خالد، المرجع السابق، ص، ١٢.
(٢٤) مثل ما حدث مع صاحب كتاب "الإسلام وأصول الحكم".
(٢٥) روز اليوسف، ٤ يولية ١٩٥٠، ص ٤.
(٢٦) نفسه.
(٢٧) كان أحد أعضاء اللجنة التى قد وضعت قانون الأزهر سنة ١٩١١.
(٢٨) يونان لبيب رزق، مرجع سابق، ص ٤٨٩.
(٢٩) الطليعة: نوفمبر ١٩٧١، ص ١١١
(٣٠) سعيدة محمد حسنى، موقف عبد العزيز فهمى من كتاب الإسلام وأصول الحكم، مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية، العدد ٤٠، ١٩٩٩
(٣١) الطليعة: نوفمبر ١٩٧١، ص ٩٢- ٩٣.
(٣٢) الطليعة، نوفمبر ١٩٧١، ويوجد بها نص الكتاب ص ١٣٧ وما بعدها
(٣٣) حوليات مصر السياسية، الحولية الثانية ١٩٢٥، الطبعة الأولى ١٩٢٨، ص ٧٤٤ وما بعدها.
(٣٤) أحمد شفيق: المرجع سابق، ص ٨٤٢.
(٣٥) على شلبى، مصطفى النحاس جبر: الانقلابات الدستورية فى مصر من ١٩٣١- ١٩٣٦، مركز وثائق وتاريخ مصر المعاصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨١م ،ص ٤٨.
(٣٦) أحمد شفيق: مرجع سابق، ص ٧٤٦.
(٣٧) سعيدة محمد حسنى: المجالس النيابية فى مصر فى عهد الاحتلال البريطانى من ١٨٨٢- ١٩١٤، سلسلة مصر النهضة، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٠، ص٢١٢.
(٣٨) أحمد شفيق: مرجع السابق، ص، ٧٤٥.
(٣٩) السياسة، ١٣ أغسطس ١٩٢٥.

(٤٠) أحمد شفيق، مرجع سابق، ص ٧٤٨- ٧٥٤.
(٤١) كان عدد أعضاء هذه الهيئة عند إصدار قانون الجامع الأزهر سنة ١٩١١ ثلاثين عضوا، والتى تكونت طبقا لما ورد بهذا القانون.
(٤٢) السياسة، ١٣ أغسطس ١٩٢٥.
(٤٣) الجريدة اليومية، ١٥ يناير ١٩١١.
(٤٤) السياسة، ٢ سبتمبر ١٩٢٥، العدد ٨٨٢، ص ٤، حديث اليوم.
(٤٥) السياسة، ٣ سبتمبر ١٩٢٥، العدد ٨٨٣، ص ٤.
(٤٦) أحمد شفيق، مرجع السابق، ص ٧٧٥- ٧٧٦، نقلاً عن جريدة السياسة، ٧ سبتمبر ١٩٢٥.
(٤٧) عبد العزيز فهمى، هذه حياتى، تقديم طاهر الطناحى، دار الهلال ١٩٦٣، ص ١٥٤.
(٤٨) السياسة، ٢٠ يولية ١٩٢٥، ص ٥.
(٤٩) عبد العزيز فهمى، مرجع سابق، ص ١٥٤.
(٥٠) أحمد شفيق، مرجع سابق، ص ٧٧٨.
(٥١) محمد حسين هيكل، مذكرات فى السياسة المصرية، الجزء الأول ١٩١٢- ١٩٣٧، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الأولى ١٩٥١، ص ٢٣٤- ٢٣٥